



اتفاقية تعاون

بين

جامعة المنيستر-تونس

لفائدة

كلية طب الأسنان المنيستر-تونس

و

جامعة الزهراوي الدولية لعلوم الصحة-المغرب





اتفاقية تعاون

بين :

جامعة المنستير الكائن مقرّها بشارع الطاهر الحداد، ص ب عدد 56، المنستير 5000، الجمهورية التونسية والممثلة في شخص رئيسها الأستاذ الهاادي بالحاج صالح.

لفائدة

كلية طب الأسنان بالمنستير الراجعة بالنظر لجامعة المنستير، الكائن مقرّها بشارع ابن سينا 5000 المنستير والممثلة في شخص عميدها الأستاذ محمد صالح الخلفي.

من جهة .

وجامعة الزهراوي الدولية لعلوم الصحة، الكائن مقرّها بشارع علال الفاسي - مدينة العرفان حي الرياض ص.ب. 6533-الرباط، المملكة المغربية ممثلة في شخص رئيسها السيد سمير جمال.

من جهة أخرى ،

المشار إليهما فيما يلي ب "الأطراف المتعاقدة" وبعد اطلاعهما على النصوص القانونية المنظمة للتعليم العالي في البلدين، ونظرا لأهمية التعاون المشترك بين المؤسسات التعليمية في كلا البلدين وحرصا منهما على إقامة تعاون مشترك وبما يمثله ذلك من أهمية أساسية في ميادين البحث والتدريس والتدريب بهدف النهوض بهذين القطاعين ليشمل جميع المجالات ذات الاهتمام المشترك فقد اتفقا على المبادئ التالية:

المادة الأولى: مجال تطبيق هذه الاتفاقية

يشجع الطرفان:

- احترام مقتضيات هذه الاتفاقية والممارسة في إطار القانون والتوصيات والسياسة العامة للدولتين في مجال التعليم العالي، والصحة;





- تنظيم انشطة أكademie وبحثية وتطویرية وتدريیة وثقافیة لفائدة الطلاب والمختصین والخبراء لدى

كل من الطرفین:

- إنجاز مشاريع بحث مشترکة;

- تنظيم مشترک لندوات وتظاهرات علمیة (مؤتمرات علمیة);

- تبادل التجارب في ميادین البحث والتدريس ذات الاهتمام المشترک;

- تشریک الطرفان في تنظیم وعقد الدورات التدربیة التي يتم الاتفاق علیها بين الطرفین ويتم التنسيق
بینهما للتحدد الدورات وموضوعاتها ومتطلباتها ومواعیدها وأماکنها ومددها؛

ولغاية تنفیذ جملة هذه الأنشطة المتفق علیها والمذکورة أعلاه، سيتم ابرام اتفاقيات وملحق أو مخططات
عمل سنوية تعرض على وزارة الاشراف لإبداء الرأی حتى يتسرى القيام بالاستشارات المستوجبة خاصة في حال
التدخل مع هيکل مشرف.

المادة الثانية: كيفية التعاون

- سيكون كل برنامج تعاون في إطار هذه الاتفاقية موضوع اتفاقية خاصة تحدد مجال التعاون
وطبيعة البرنامج وأهدافه وكذلك شروط وأساليب تنفيذه؛
- تقع المصادقة على الاتفاقيات الخاصة المذکورة آنفا من قبل كلا الطرفین في شکل ملحق يتم إضافته
للاتفاقية الأصلية.

المادة الثالثة: التمويل

يتعهد الشرکاء بالاتفاق بشکل مشترک على شروط التمویل لكل برنامج مشمول باتفاقية خاصة ويتم
الاتفاق كذلك على الالتزامات والأعباء المالية وفق اللوائح والأنظمة المعتمدة لدى كل منهما، ويقوم الطرفان
بتتحملها کلیاً أو جزئیاً بالصیغة التي يتم الاتفاق علیها بینهما.





المادة الرابعة: المتابعة

يقع تكوين لجنة مشتركة من كلا الطرفين المتعاقددين مهمتها السهر على حسن تنفيذ بنود هذه الاتفاقية والذين لهم مهام المراجعة السنوية للتقدم المحرز وتطوير خطط العمل وتبلیغها للأطراف المتعاقدة في شكل تقرير يعد للغرض.

المادة الخامسة: السرية

يعهد كل طرف بعدم نشر أو إفشاء بأي شكل من الأشكال، بشكل مباشر أو غير مباشر، صريحاً أو ضمنياً، جميع المعلومات العلمية، أو التقنية، أو التجارية أو غيرها من المعلومات التي تخص الطرف الآخر والتي قد يكون على علم بها بمناسبة تنفيذ هذه الاتفاقية. وهذا طالما أن هذه المعلومات ليست في المجال العام. ويظل هذا الالتزام سارياً لمدة (05) سنوات من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية بغض النظر عن إنتهاء أو انتهاء هذا الأخير، ويجب على كل طرف أن يتخد التدابير اللازمة لضمان وصول منظوريه إلى هذه المعلومات وهذه الوثائق للالتزام بالسرية.

ولا تشمل المعلومات السرية، المعلومات التي تكون معروفة للعموم أو التي تم الكشف عنها للطرف الآخر والتي تكون معروفة بالفعل أو مكتسبة قانوناً من قبل طرف ثالث مخول بالكشف عنها. كما لا يطبق مبدأ السرية إذا كان الطرف المتعاقد ملزماً بالإفصاح عن "معلومات سرية" بسبب القانون الازامي أو القرار القابل للتنفيذ الصادر عن محكمة أو سلطة ما.

المادة السادسة: فض النزاعات

يتم فض النزاعات المرتبطة بتنفيذ أو تأويل هذه الاتفاقية وديا وفي حال تعذر الاتفاق، يتم حل النزاع باللجوء إلى تكوين لجنة ممثلة من طرف التعاقد ومن طرف ثالث يقع تعينه بصفة مشتركة او عبر الطرق الدبلوماسية للبت في الأمر ويلتزم الطرفان بمقتضى هذه الاتفاقية بتنفيذ مقتراحاتها.

المادة السابعة: مدة الاتفاقية وإنهاها

تعتبر هذه الاتفاقية صالحة لمدة (5) سنوات وتجدد بصفة صريحة وذلك بعد عرض مشروع جديد بين الطرفين بعد تقييم فترة التعاقد الأولى.





في حالة عدم تجديد هذه الاتفاقية برغبة من أحد الطرفين تلغى، إلا أنه يستمر العمل لإنجاز البرامج المشتركة القائمة فعلاً بينهما وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية حتى يتم انتهاء العمل بها.

وتلغى هذه الاتفاقية في حالة رغبة أحد الطرفين إلغاؤها بموجب كتب يحال للطرف الآخر، ويعتبر الإلغاء نافذ بعد ستة أشهر من تاريخ استلام هذا الكتب، على ألا يؤثر الإلغاء على سير الأعمال البحثية والأعمال القائمة لحين انتهاء منها.

المادة الثامنة: نسخ الاتفاقية

تم التوقيع على هذه الاتفاقية في أربع (04) نسخ أصلية باللغة العربية، ويحتفظ كل طرف من الطرفين بنسختين من هذه الاتفاقية.

الرباط في

المنستير في ٣ أكتوبر 2022

جامعة الزهراوي الدولية لعلوم الصحة

رئيس الجامعة

السيد سمير جمال

ssamirjama@yahoo.fr



جامعة المنستير

رئيس الجامعة

الأستاذ الهادي بالحاج صالح



كلية طب الأسنان بالمنستير

العميد

الأستاذ محمد صالح الخلفي

khalfimedsalah@yahoo.fr

